

تعميم

الموضوع: اعتماد تحديث على المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٦.

حفظهم الله

الإخوة والأخوات/ الأعضاء الأساسيين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

أود إحاطتكم بأن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ممثلة بمجلس معايير المحاسبة قد اعتمدت التعديل الذي أجراه مجلس معايير المحاسبة الدولية على المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٦.

ويهدف التعديل المدخل على المعيار إلى التأكيد على منع إثبات أي مكاسب أو خسائر ناتجة عن عملية البيع (المشتملة أيضاً على إعادة استئجار) فيما يتعلق بالجزء من قيمة الأصل المباع الذي يتعلق بالمبلغ المحتسب على أنه أصل حق الاستخدام الناتج عن عقد الإيجار، وذلك عند إعادة القياس كما هو الحال عند الإثبات الأولي.

وقد قرر مجلس معايير المحاسبة في الهيئة اعتماد هذا التعديل مع إضافة متطلب إفصاح توضح فيه المنشأة ما يلي:

- كيفية احتساب التزام عقد الإيجار وفقاً لمتطلبات المعيار فيما يتعلق بعقود البيع ثم إعادة الاستئجار التي تكون فيها دفعات الإيجار متغيرة وفقاً لأداء الأصل.
 - إن حق المؤجر فيما يتعلق بعقود البيع ثم إعادة الاستئجار التي تكون فيها دفعات الإيجار متغيرة وفقاً لأداء الأصل يمثل نسبة من الأداء المستقبلي للأصل المستأجر، ولا يمثل مبلغاً محدداً وقت التعاقد.
 - مبلغ المكاسب المثبتة ومبلغ المكاسب غير المثبتة من عقد البيع.
- ويمكنكم الاطلاع على التعديل المشار إليه أعلاه، من خلال زيارة الموقع الإلكتروني للهيئة - صفحة المعايير المهنية - التحديثات المعتمدة على معايير المحاسبة، أو من خلال الرابط الآتي:

https://socpa.org.sa/acc_updates

وتقبلوا تحياتي

الرئيس التنفيذي

د. أحمد بن عبدالله المغامس

